

الأكل بعد طلوع الفجر جهلا بدخوله

من المسائل التي -أيضا- وقع فيها الخلاف: أنَّ كثيرين يأكلون بعد طلوع الفجر، ولا يتفطنون لذلك، يأكلون وهم يظنون أنهم في ليل، ثم لا يشعر أحدهم وهو يأكل إلا بسماع الإقامة -مثلا- أو ينظر إلى الساعة، ولا يُحقِّق النظر فيها، ويظن أنه مُبَكَّرٌ، ثم بعد ذلك يتمادى في الأكل إلى أن يسمع الإقامة، وربما أن بعضهم لَمَّا أنه انتهى من الأكل وخرج؛ وجد الناس قد صَلَّوْا؛ فمعناه أنه أكل بعدما طلع الفجر بِرُبُعِ ساعة، أو بثلاث ساعة، أو ما أشبه ذلك، فهل يقضي مثل هذا أم لا يقضي؟ يظهر أنه معذور؛ حيث إن الأصل بقاء الليل، يقولون: الأصل بقاء الليل. فنقول: إن مثل هذا معذور في أَكْلِهِ، يظن أنه في ليل، والأصل أن الليل باقٍ؛ فلعله معذور. وأما إذا تساهل، وأكل بعدما طلع الفجر وهو لم يَتَحَرَّ، وطال عليه من الزمان وهو يأكل، فالاحتياط في هذا أنه يقضي؛ لأنه لم يَحْتَط. والمسائل الدينية على المسلم أن يحتاط لها.